

القانون التجاري

المحامية / مي خليفة شويطر
المحامي / نواف محمد السيد

ذاتية القانون التجاري:

■ القانون التجاري يتمتع بذاتية وكيان مستقل عن القانون المدني وإن كان كلاهما من فروع القانون الخاص ، ويرجع ذلك إلى الاختلاف الجذري بين الحياة المدنية والحياة التجارية ، على نحو يصعب معه تطبيق قواعد القانون المدني على هذه الأخيرة ، وتتجلى مظاهر الاختلاف تحديدا في:

١. السرعة.

٢. الائتمان.

أمثلة على قواعد تضمنها القانون لمواجهة مقتضيات السرعة والائتمان:

■ المادة رقم (61) من قانون الإثبات في المواد التجارية والمدنية ، التي تبين إنه على عكس الوضع في المواد المدنية ، الذي يستلزم الإثبات الكتابي في التصرف القانوني الذي تزيد قيمته على مائتي دينار أو غير محدد القيمة ، لأن الإثبات في المواد التجارية حر طليق من القيود.

■ يقابل المادة السابقة المادة رقم (86) من قانون التجارة ، التي تنص في فقرتها الأولى على إنه : " 1. يجوز إثبات الالتزامات التجارية أيا كانت قيمتها بكافة طرق الإثبات ما لم ينص القانون على غير ذلك..... "

■ من المواد القانونية المهمة كذلك المادة رقم (89) من قانون التجارة ، التي تنص على إنه : ” يجوز قبول الدفاتر التجارية للإثبات في الدعاوى المقامة من التجار أو المقامة عليهم متى كانت متعلقة بأعمالهم التجارية “ .

(بعكس مبدأ قانوني عام هو عدم إجبار الخصم على تقديم دليل ضد نفسه) .

الشركات التجارية

تلعب الشركات التجارية بما تتمتع به من شخصية معنوية على مسرح الحياة القانونية والاقتصادية دورا مهما جدا ، باعتبارها تجميعا لجهود الأفراد ولمدخراتهم ، في المشروعات الاقتصادية التي يعجز المرء بمفرده عن تحقيقها ، وباعتبارها الأداة المثلى للنهوض الاقتصادي.

تشكل الشركات التجارية قوة اجتماعية واقتصادية ، لذلك وجب على الدولة أن تسهر على رقابتها ، حتى لا تنحرف عن الطريق السوي ، وتصبح أداة للاستغلال الاجتماعي أو للسيطرة السياسية.

أنواع الشركات التجارية

نصت المادة رقم (2) من قانون الشركات التجارية ، على أنواع الشركات التجارية التي تؤسس في مملكة البحرين على سبيل الحصر ، وهي :

1. شركة التضامن – **General partnership**
2. شركة التوصية البسيطة – **Limited partnership**
3. شركة المحاصة – **Association in participations**
4. شركة المساهمة – **Joint stock**
5. شركة التوصية بالأسهم – **Commended by shares**
6. الشركة ذات المسئولية المحدودة – **With limited liability**
7. شركة الشخص الواحد – **Sole proprietorship**
8. الشركة القابضة - **Holding**

النزاعات التجارية

السلطة المختصة بنظر النزاع:

1. القضاء العادي.
2. الوساطة.
3. التحكيم (شرط التحكيم ، مشاركة التحكيم).

أهمية الإطلاع على النصوص القانونية

مصادر الوصول للمادة القانونية:

1. موقع دائرة الشؤون القانونية على شبكة الإنترنت.

<http://www.legalaffairs.gov.bh/>

2. الجريدة الرسمية:

وزارة الإعلام – قسم التوزيع – إدارة العلاقات العامة

فاكس: 17871731

ص.ب: 253 المنامة – مملكة البحرين

3. مجموعة التشريعات ، الصادرة من دائرة الشؤون القانونية.

مثال على نص قانوني مهم :

المادة (369) من القانون المدني:

” 1. لا تسمع عند الإنكار الدعوى بانقضاء سنة واحدة إذا كانت بحق من الحقوق الآتية :-

أ) حقوق التجار والصناع عن أشياء وردوها لأشخاص لا يتجرون فيها ، وحقوق مستغلي الفنادق والمطاعم عن أجر الإقامة وثمان الطعام وكل ما صرفوه لحساب عملائهم.

ب) حقوق خدم المنازل ومن في حكمهم.

2. ويجب على من يتمسك بعدم سماع الدعوى في الفقرة السابقة أن يحلف اليمين بأنه أدى الدين فعلا ، فإن كان وارثا للمدين أو نائبا قانونيا عنه أو عن ورثته حلف اليمين بأنه لا يعلم بوجود الدين أو بأنه يعلم بوفائه ، وتوجه المحكمة هذه اليمين من تلقاء نفسها.

مع تمنياتنا بالتوفيق والنجاح